المدرسة الوطنية للإدارة

مناظرة الدخول إلى مرحلة تكوين الإطارات المتوسطة من الصنف الفرعي أ2 - دورة ماي 2010

اختبـار القبول الأولي – اختصاص : قانـون -

يحتوي هذا الاختبار على 50 سؤالا - كل سؤال يحتمل إجابة واحدة - المدة : ساعـة واحدة- الضـارب : 1

Q1) يتم تحديد الملك العمومي الطبيعي عن طريق :
A . المحكمة العقارية
B . **لجنة إدارية**
C . لجنة فنيـة
D. لا يحـدد

Q2) يدفع الأداء :
A . مقابل خدمة معينة تقدمها الدولة
B . مقابل مجموعة خدمات تقدمها الدولة
C . **دون مقابل**
D. مقابل مجموعة خدمات تقدمها الجماعات المحلية

Q3) يصدر قرار التوظيف الإجباري للأداء ويصبح :
A . نافذا ولا يمكن إيقاف تنفيذه
B . **نافذا مع إمكانية إيقاف تنفيذه**
C . غير قابل للتنفيذ
D. نافذا بعد اكسائه الصيغة التنفيذية بموجب حكم قضائي

Q4) تتمثل الجهات المؤهلة لتنفيذ النفقات العمومية :
A . في كل الأعوان العموميين
B . **في آمري القبض والصرف والمحاسبين العموميين**
C . في آمري القبض والصرف
D. في الوزراء

Q5) بوصفه رئيس المجلس الجهوي الوالي هو :
A . **سلطة تنفيذية** C . سلطة استشارية
B. سلطة تشريعية D. سلطة تحكيمية

Q6) يتم الإخراج من الملك العمومي للدولة والإدماج بملك الدولة الخاص بمقتضى:
A . قانون C . منشور
B . **أمـر** D. قرار

Q7) أحدثت دائرة المحاسبات سنة :
A . **1968** C . 1985
B . 1970 D. 1987

Q8) الطعن في أمر الانتزاع يكون أمام :
A . المحاكم العدلية
B . **المحكمة الإدارية**
C . مجالس تنازع الاختصاص
D. المحاكم العدلية ابتدائيا والمحكمة الإدارية استئنافيا وتعقيبيا

Q9) عرض مشاريع القوانين على مجلس الوزراء :
A . **وجوبي**
B . اختياري
C . محبذ
D. مشروط حسب طبيعة القانون

Q10) إعتمادات البرامج استثناء لمبدأ :
A . شمولية موارد الدولة C . وحدة ميزانية الدولة
B . **سنوية نفقات الدولة** D. توازن ميزانية الدولة

Q11) توطئة الدستور :
A . **تحتل نفس القيمة القانونية لفصوله**
B . لا قيمة قانونية لها
C . لا يمكن الاستناد إليها لإلغاء قرار إداري
D. تحتوي على توجهات عامة وفلسفية فقط

Q12) حسب الدستور الأوامر الترتيبية :
A . يوقعها رئيس الجمهورية بمفرده
B . يوقعها الوزير الأول بمفرده
C . يوقعها رئيس الجمهورية والوزير الأول
D. **يوقعها رئيس الجمهورية والوزير الأول وعضو الحكومة المعني بالأمر**

Q13) تقدير غرامة الانتزاع يكون في تاريخ :
A . **صدور أمر الانتزاع**
B . القيام أمام المحكمة المختصة
C . وضع الإدارة يدها على العقار المنتزع
D. إنجاز المشروع المنتزع من أجله

Q14) تعرض مشاريع قوانين الميزانية على :
A . الحكومة
B . **مجلس النواب ومجلس المستشارين**
C . رئيس الجمهورية
D. مجلس النواب

Q15) المـراكنـة :
A . **هي طريقة في إبرام الصفقات العمومية**
B . هي طريقة في فض النزاعات بالحسنى
C . هي إجراءات تقاضي أمام المحاكم
D. هي إجراءات غير شرعية

Q16) يتم إحداث دائرة التدخل العقاري :
A . بقرار من رئيس البلدية
B . بقرار من الرئيس المدير العام للوكالة العقارية للسكنى
C . بأمر يقترحه وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية
D. **بأمر يقترحه الوزير المكلف بالتعمير**

Q17) يعرض النزاع الجبائي المتعلق بالاعتراض عل قرار التوظيف الإجباري أمام :
A . المحكمة الإدارية C . وزارة المالية
B . دائرة المحاسبات D. **المحكمة الابتدائية**

Q18) تسقط بالتقادم الديون العمومية التي لم يقع تسديدها في غضون :
A . **4 سنوات** C . 10 سنوات
B . 7 سنوات D. 15 سنة

Q19) تم إحداث الأداء على القيمة المضافة :
A . سنة 1987 C . سنة 1995
B . **سنة 1988** D. سنة 1998

Q20) الحماية القضائية للملك العمومي تتمثل في :
A . عدم إخضاع هذا ا لملك للرهن
B . **تسليط عقوبة مدنية أو جزائية على المعتدين على هذا الملك**
C . اتخاذ قواعد ترتيبية
D. تحرير محاضر مخالفات من طرف الأعوان المؤهلين لذلك

Q21) تعتبر ملكا عموميا :
A . الطرقات السيارة
B . **السيارات الإدارية**
C . الموانئ البحريـة
D. الأودية والسباخ

Q22) بطاقة الإلـزام تتعلق بـ :
A . توظيف الأداء C . وعاء الأداء
B . **استخلاص الأداء** D. نسب الأداء

Q23) من مكونات الملك الخاص للدولة :
A . الطرقـات
B . الغـابـات
C . الآثـار
D. **الأراضي الفلاحية**

Q24) ينظر الموفق الإداري في :
A . الشكاوي الجماعية ضد الإدارة
B . الدعاوي المرفوعة أمام القضاء ضد الإدارة
C . **الشكاوى الفردية ضد المصالح الإدارية**
D. النزاعات التحكيمية

Voir au verso

Q25) دخلت مجلة الحقوق والإجراءات الجبائية حيز التنفيذ :
A . سنة 2000 C . **سنة 2002**
B . سنة 2001 D. سنة 2003

Q26) تصدر المراسيم عن :"
A . مجلس النواب
B . مجلس المستشارين
C . **رئيس الجمهورية**
D. الوزراء

Q27) يتم ختم الميزانية :
A . بـ ـأمـ ـر
B . بقانون في آخر التصرف
C . **بقانون بعد نهاية التصرف**
D. بدون إصدار نص قانوني

Q28) يجوز الطعن بالإلغاء في قرار إداري بعد فوات الآجال بالنسبة :
A . للقرار الفردي
B . **للقرارات الإدارية المنعدمة**
C . للأمر الترتيبي
D. للقرار الترتيبي

Q29) قاعدة الإنصاف في المادة الجبائية :
A . **دستورية**
B . تشريعية
C . فقه قضائية
D. لا أساس قانوني لها

Q30) يتم استعمال الملك العام لمصلحة شخصية :
A . على أساس ترخيص وجوبا
B . على أساس عقد لازمة وجوبا
C . **على أساس ترخيص أو عقد لازمة**
D. بصفة حـ ـرة

Q31) تغطي العمادات :
A . المناطق البلدية
B . المناطق غير البلدية
C . المناطق التي بها مجالس قروية
D. **كامل تراب الجمهورية**

Q32) الطريقة العادية لإبرام صفقات المنشأة العمومية هي :
A . المناقصة
B . **طلب العروض**
C . الاتفاق المباشر
D.الاستشارة الموسعة

Q33) المصادقة هي تقنية مرتبطة بـ ـ :
A . السلطة الرئاسية C . التسلسل الإداري
B . **سلطة الإشراف** D . التنظيم الإداري اللامحوري

Q34) يتكون مجلس المستشارين من أعضاء :
A . يساوي عددهم عدد أعضاء مجلس النواب
B . يساوي عددهم ثلث عدد أعضاء مجلس النواب
C . **لا يتجاوز عددهم ثلثي عدد أعضاء مجلس النواب**
D. لا يرتبط عددهم بعدد أعضاء مجلس النواب

Q35) تم إحداث الوزارة الأولى :
A . بقرار وزاري C . بقانون أساسي
B . **بـأمـر** D . بقانون دستوري

Q36) الملك البلدي :
A . **ينقسم إلى عام وخاص** C . خاص بأكملـ ـه
B . عام بأكملـ ـه
D. لا وجود له

Q37) المنشآت العمومية هي :
A . **عدد منها ذوات قانون عام وعدد آخر ذوات قانون خاص**
B . ذوات قانون خاص
C . ذوات قانون عام
D. ذوات معنوية غير مسماة

Q38) ينتخب أعضاء المجالس البلدية :
A . لمدة 3 سنوات C . **لمدة 5 سنوات**
B . لمدة 4 سنوات D. لمدة 6 سنوات

Q39) تحديد ملك الدولة الخاص :
A . من أنظار المحكمة العقارية
B . من أنظار المحكمة الإدارية
C . **من أنظار لجنة إدارية**
D. بقرار من الوزير المعني بالقطاع

Q40) ينظر القاضي العدلي في نزاعات التعويض من جراء حوادث العربات الإدارية:
A . ابتدائيا فحسب
B . ابتدائيا واستئنافيا فحسب
C . **ابتدائيا واستئنافيا وتعقيبا**
D. لا ينظر فيها

Q41) ضبط قاعدة الأداء ونسبه وإجراءات استخلاصه :
A . **يكون بموجب قانون ما لم يعط تفويض في ذلك إلى رئيس الدولة**
B . يكون بموجب قانون
C . يكون بموجب أمر ترتيبي
D. يكون بموجب قرار من وزير المالية

Q42) للمؤسسة العمومية ذات الصبغة الصناعية والتجارية صفة :
A . **التاجـ ـر**
B . الجماعة العمومية
C . السلطة العـ ـامـ ـة
D. الشركة خفية الاسم

Q43) قرارات المجلس الدستوري في المادة الانتخابية :
A . مـ ـؤقتـ ـة
B . قابلة للطعن
C . غير نهائية
D. **بـ ـاتـ ـة**

Q44) يتم نزع صفة الملك العمومي البلدي :
A . بـ ـأمـ ـ ـر
B . بقرار من وزير الداخلية والتنمية المحلية
C . **بقرار من رئيس البلدية**
D. بمحـ ـضـ ـر

Q45) المطلب المسبق في دعوى تجاوز السلطة :
A . اختياري دائما
B . وجوبي دائما
C . **وجوبي بالنسبة إلى الأوامر الترتيبية**
D. وجوبي بالنسبة إلى القرارات الترتيبية

Q46) يعتبر ناخبا كل تونسي بلغ من العمر :
A . عشرين سنة C . **ثمانية عشرة سنة**
B . تسعة عشرة سنة D. واحدا وعشرين سنة

Q47) يتحمل الضريبة على الدخل بعنوان الأجور :
A . المؤجر والأجير
B . **الأجيـ ـر**
C . المـ ـؤجـ ـر
D. الـ ـدولـ ـة

Q48) تتم المصادقة على مثال التهيئة العمرانية :
A . **بـ ـأمـ ـر** C . بتقـ ـرير
B . بقـ ـرار D. بمحضـ ـر

Q49) يتم تصفيف الطرقات :
A . بـ ـ ـأمـ ـر
B . **بقـ ـ ـرار**
C . بمنشـ ـ ـور
D. باتفاق بين المالك والأجوار

Q50) تتكون مجالس التأديب في الوظيفة العمومية:
A . **من ممثلين عن الإدارة وممثلين للموظف**
B . من ممثلين عن الإدارة ومن قضاة المحكمة الإدارية
C . من ممثلين عن الإدارة ومن ممثلين عن الموفق الإداري
D. من ممثلين عن الإدارة وممثلين عن المجلس الأعلى للوظيفة العمومية